

وخوه ويجوز ان يكون من قبيل الجملة فيكون القدر المقتضى
 او يستقر وخوه وهذا ظاهر قوله المضرنا وبنه معنى
 كابت او استقر وذهب ابو بكر بن السراج الى ان كلامه
 الطرف والجار والمجرور قسم براسه وليس من قبيل العرف
 ولا من قبيل الجملة تغلغ عنه هذه المذهب للمنفه او على
 القارسي في السيرازيات والحج خلق هذا الذهب اية
 متعلق بمجرور وفيه كذا المذوق واجب الحد وقد
 صرح به شدة وفي قوله كذا الغزاة مولانا عزوان يفت
 قانته لذي بجوبه الهوايا وكما يجب حذف عامل الطرف
 والجار والمجرور اذ او قما خبرا كذا يجب حذفه اذ
 وقما صفة نحو مرت برجل عندك او في الدار او حالا
 نحو مرت نزيل عندك او في الدار او صلة نحو جازي
 عندك او في الدار لكن يجب في الصلة ان يكون المذوق
 فعلا لا تعد برجا الذي استقر عندك او في الدار
 واما في الصفة والحال فاما حكم الخبر لا تقدم ذكره في
 ولا يكون اسم زمان خبرا عن جنة وان نفي واخبارا
 ظرف المكان يقع خبرا عن جنة نحو زيد عندك وعن المعنى
 نحو القتال عندك واما ظرف الزمان فيقع خبرا عن المفعول
 منصوبا او مجرورا في نحو القتال يوم الجمعة او في يوم
 الجمعة ولا يقع خبرا عن الجئة الا اذا افاد كقولهم الهلال
 اللبيلة والرطب شهرى ربيع فان نفي يقع خبرا عن
 الجئة نحو زيد اليوم والى هذا ذهب قوم منهم المضموم
 غير هؤلاء الى المنع بطلان جاسي منذ ذلك اول نحو

تولم

فولم الهلال اللبيلة والرطب شهرى ربيع التقدير طلوع
 الهلال اللبيلة ووجود الرطب شهرى ربيع وهذا من ذهب
 جمهور اللغويين وذهب قوم منهم المتأخر الى جواز ذلك
 من غير شذوذ بشرط ان يفيد قولك في يوم طيب
 او في شهر كذا او في هذا الشهر ربيع له وان نفي واخبارا
 فان لم يفيد امتنع نحو زيد يوم الجمعة
ولا يجوز الابتداء بالكرة ما لم يفيد كذا ريد نكرة
وهل فتم نكرة داخل لفاء ورجل من الكرام عندنا
ورغبة في الخير وعمل بر زيب وبتقس ما لم يفيد
 الاصل في المتبادر ان يكون معرفة وقد يكون نكرة كلف
 شرط ان يفيد وتحصل الفائدة باحد امور ذكر المضموم
 منها ستة احدها ان يتقدم الخبر عليها وهو ظرف او
 جار ومجرور نحو في الدار رجل وعند زيد عمرة فان تقدم
 الخبر وهو غير ظرف ولا جار ولا مجرور لم يخز نحو قوله
 رجل الثاني ان يتقدم على النكرة استنهما نحو هل
 فتم فيك الثالث ان يتقدم عليها نفي نحو ما حل لنا
 الرابع ان توصف نحو رجل من الكرام عندنا الخامس ان
 تكون عاملة نحو رغبة في الخير والسادس ان تكون مضافا
 نحو عمل زيد في هذا ما ذكره المصنف في هذا الكتاب وهذا
 غير المضاف الى نفي وثلاثين موضعا واكثر من ذلك فذكر
 الستة المذكورة والسابع ان يكون شرطا نحو من يبيع ايم معه
 الثامن ان يكون جوابا نحو ان يقال من عندك فتقول
 رجل التقدير رجل عندى التاسع ان يكون عاملة نحو كل

قفة
ها

195